

شعب الإيمان

6027 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو علي الحسن بن مكرم ثنا أبو النصر ثنا خيثمة ثنا عبد الكريم عن البراء ابن ابنة أنس بن مالك عن أنس عن أمه Y أن رسول الله A دخل وفي البيت قربة معلقة فشرب منها قائما فمسكته عندي أو أنه لعندي .

قال الإمام أحمد : وهذه الأخبار تدل على جواز وخير النهي يدل على الاستحباب تنحية للأذى عن الشارب غيره بترك ذلك ويحتمل أن يكون خبر النهي في غير المعلقة وخير الرخصة في المعلقة فالمعلقة أبعد من دخول الجان فيها والله أعلم